

بمقتضى أمر عدد 3201 لسنة 2011 مؤرخ في 22 أكتوبر 2011. يعفى السيد نور الدين حريق، مهندس عام، من مهام مكلف بمأمورية بديوان وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية بداية من غرة سبتمبر 2011.

وزارة الشباب والرياضة

أمر عدد 3202 لسنة 2011 مؤرخ في 22 أكتوبر 2011 يتعلق بإتمام الأمر عدد 2972 لسنة 2009 المؤرخ في 5 أكتوبر 2009 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك إطرارات مهن الرياضة الراجع بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية.

إن رئيس الجمهورية المؤقت،

باقتراح من وزير الشباب والرياضة،

بعد الاطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تكمته وخاصة القانون عدد 69 لسنة 2007 المؤرخ في 27 ديسمبر 2007،

وعلى المرسوم عدد 14 لسنة 2011 المؤرخ في 23 مارس 2011 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية،

وعلى الأمر عدد 1842 لسنة 2005 المؤرخ في 27 جوان 2005 المتعلق بضبط مشمولات وزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 1814 لسنة 2008 المؤرخ في 2 ماي 2008 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك إطرارات مهن الرياضة الراجع بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 2972 لسنة 2009 المؤرخ في 5 أكتوبر 2009 المتعلق بضبط نظام تأجير سلك إطرارات مهن الرياضة الراجع بالنظر لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية،

وعلى الأمر عدد 3222 لسنة 2009 المؤرخ في 27 أكتوبر 2009 المتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة التكاليف البيداغوجية المخولة لفائدة رجال التعليم الثانوي التابعين لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية وشؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين بعنوان سنة 2009،

وعلى الأمر عدد 3225 لسنة 2009 المؤرخ في 27 أكتوبر 2009 المتعلق بإسناد القسط الثاني من الزيادة الجمالية في مقادير منحة التكاليف البيداغوجية المخولة لفائدة رجال التعليم الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية بعنوان سنة 2009،

وعلى الأمر عدد 1315 لسنة 2010 المؤرخ في 31 ماي 2010 المتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة التكاليف البيداغوجية المخولة لفائدة رجال التعليم الثانوي التابعين لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية وشؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين بعنوان سنة 2010،

وعلى الأمر عدد 1397 لسنة 2010 المؤرخ في 7 جوان 2010 المتعلق بإسناد القسط الثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة التكاليف البيداغوجية المخولة لفائدة رجال التعليم الابتدائي التابعين لوزارة الشباب والرياضة والتربية البدنية بعنوان سنة 2010،

وعلى رأي وزير المالية،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الآتي نصه :

الفصل الأول - يضاف إلى الأمر عدد 2972 لسنة 2009 المؤرخ في 5 أكتوبر 2009 المشار إليه أعلاه، الفصل 9 (مكرر) وذلك كالآتي :

الفصل 9 (مكرر) : يسند لفائدة إطرارات الأسلاك الفرعية الأولى والثانية والثالثة لمهن الرياضة القسط الثاني والثالث من الزيادة الجمالية في مقادير منحة التكاليف البيداغوجية المخولة لرجال التعليم الثانوي ورجال التعليم الابتدائي بعنوان سنة 2009 و2010، المنصوص عليهما بالأوامر عدد 3222 لسنة 2009 المؤرخ في 27 أكتوبر 2009 وعدد 3225 لسنة 2009 المؤرخ في 27 أكتوبر 2009 وعدد 1315 لسنة 2010 المؤرخ في 31 ماي 2010 وعدد 1397 لسنة 2010 المؤرخ في 7 جوان 2010 المشار إليها أعلاه.

ويضبط مقدار القسط الثاني والثالث من هذه الزيادة الخاص بكل رتبة مكونة للأسلاك الفرعية الأولى والثانية والثالثة لمهن الرياضة حسب ما يلي :

الأسلاك الفرعية	الرتبة	الرتبة المطابقة ضمن سلك رجال التعليم الثانوي ورجال التعليم الابتدائي	مقدار القسط الثاني	مقدار القسط الثالث
السلك الفرعي لإطارات التدريب الرياضي	أستاذ أول فوق الرتبة في الرياضة	أستاذ أول فوق الرتبة في التربية البدنية	51	51
	أستاذ أول في الرياضة	أستاذ أول في التربية البدنية	51	51
	أستاذ في الرياضة	أستاذ تربية بدنية	46	47
	مربي تطبيق أول في الرياضة	معلم تطبيق بوزارة التربية	37	38
	مربي تطبيق في الرياضة	معلم تطبيق أول للتربية البدنية	37	38
	مربي أول في الرياضة	معلم أول للتربية البدنية والرياضية	37	38
السلك الفرعي لإطارات الأنشطة البدنية والرياضية الملائمة	أستاذ أول فوق الرتبة في الأنشطة البدنية والرياضية الملائمة	أستاذ أول فوق الرتبة في التربية البدنية	51	51
	أستاذ أول في الأنشطة البدنية والرياضية الملائمة	أستاذ أول في التربية البدنية	51	51
	أستاذ في الأنشطة البدنية والرياضية الملائمة	أستاذ تربية بدنية	46	47
	مربي تطبيق أول في الأنشطة الرياضية الملائمة	معلم تطبيق أول بوزارة التربية	37	38
	مربي تطبيق في الأنشطة الرياضية الملائمة	معلم تطبيق للتربية البدنية	37	38
	مربي أول في الأنشطة الرياضية الملائمة	معلم أول للتربية البدنية والرياضية	37	38
السلك الفرعي لإطارات الرياضة للجميع	منشط تطبيق أول في الرياضة للجميع	معلم تطبيق أول بوزارة التربية	37	38
	منشط تطبيق في الرياضة للجميع	معلم تطبيق للتربية البدنية	37	38
	منشط أول في الرياضة للجميع	معلم أول للتربية البدنية والرياضية	37	38

وزارة النقل

الفصل 2 - وزير الشباب والرياضة ووزير المالية مكلفان، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا الأمر الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 أكتوبر 2011.

رئيس الجمهورية المؤقت

فؤاد المبرع

إسناد عطلة لبعث مؤسسة

بمقتضى أمر عدد 3203 لسنة 2011 مؤرخ في 22 أكتوبر 2011.

تسند إلى السيد هشام بن أحمد، متصرف أول بشركة الخطوط التونسية، عطلة لبعث مؤسسة لمدة سنة.